

ما حكم الصلاة خلف إمام على أحد أعضائه وضوئه لصقة؟ للشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

صليت الفجر خلف الامام وكان في بطن قدمه لزجة فنسيت ان انبهه عليها بعد الصلاة ثم في صلاة الظهر لمحت نفس تلك اللزقة في باطن قدمه فماذا يلزمي ويلزم الامام؟ هل علينا اعادة صلاة الظهر ام لا - [00:00:00](#)

نعم في الاول ما عليك آآ اعادة صلاة الظهر لاني ما علمت الا بعد الصلاة. لكن عليه هو عليه هو ان يتوضأ ان ينزع اللاصق على رجله ان ينزعه ما دام انه ما هو بحاجة اليه ما هو بعلى جرح وانما هو - [00:00:23](#)

لاصق على رجله بدون علمه فيجب عليه ان ينزعه وان يتوضأ من جديد وضوءا كاملا وان يعيد الصلاة ان يعيد الصلاة واما من لم يعلم من المأمومين فصلاته صحيحة واما من علم - [00:00:42](#)

فانه يلزمه الاعداء لانه صلى خلف امام يعلم انه على غير وضوء. نعم - [00:01:01](#)